



المجلس العلمي  
Scientific Council

# ضوابط صرف الزيادة الاستثنائية لأعضاء هيئة التدريس المتعاقدين

ضوابط صرف الزيادة الاستثنائية لأعضاء هيئة التدريس المتعاقدين في مجال الانتاج العلمي :

١. تستحق الزيادة الاستثنائية بعد تقديم المتعاقد بحث علمي محكم ومصنف وفق الضوابط الموضحة في الفقرة رقم: (٦) على أن يكون ضمن قواعد البيانات المصنفة (ISI) التالية :
  - (SCIENCE CITATION INDEX EXPANDED)
  - (SOCIAL SCIENCES CITATION INDEX)
٢. يجب أن تكون المرجعية الأساسية (Affiliation) للمتقدم هي جامعة بيشة (Universtiy of Bisha)، وأن تتضمن المرجعية أيضاً اسم المدينة (Bisha) أو اسم المدينة التابعة لها الكلية واسم الدولة (Saudi Arabia). ولا تقبل الأعمال التي أشير فيها إلى الجامعة ثانياً أو التي كتبت فيها المرجعية بشكل خاطئ أو مختصر على نحو UB أو SA أو KSA ونحو ذلك.
٣. يكون مجموع الحد الأعلى للزيادة الاستثنائية (٥٠٪) من الراتب الأساسي للدرجة الأولى للرتبة التي يشغلها المتقدم.
٤. أن تكون محددات براءة الاختراع وفقاً لما لدى المجلس العلمي من ضوابط منظمة لذلك على أن تحتسب هذه الزيادة بمقدار (٣٠٪) من الراتب الأساسي للدرجة الأولى التي يشغلها المتقدم.
٥. يجب أن تكون براءة الاختراع ممنوحة ومسجلة وأن يرفق المتقدم شهادة التسجيل الصادرة عن الجهة المانحة، وأن يكون المالك لبراءة الاختراع (Assignee) هو جامعة بيشة (Universtiy of Bisha)، وفي حال كانت ملكية براءة الاختراع مشاركة بين الجامعة والباحث فيمنح المتقدم نسبة بدل الزيادة الاستثنائية بمقدار نسبة ملكية الجامعة في البراءة.
٦. البحوث التي تستحق الحصول على الزيادة الاستثنائية هي مقالات البحوث الأصلية Original research (Articles) أو مقالة المراجعات (Review articles) فقط وفق تصنيفها في موقع (ISI)-(Web of Science) أو موقع المجلة، ولا يقبل التقدم بأبحاث من قبيل رسالة إلى المحرر أو كلمة التحرير أو تقرير حالة (Case Report) أو اتصال (Communication) أو تقرير قصير (Short report) أو تقرير تركيب (Structural report) وما شابهها ملاحظة: (يجب أن تتطابق حالة النشر على المقالة مع نصها على ملخص موقع (Web of Science).

٧. في حال كانت المجلة تابعة لأكثر من تصنيف (Categories)، فإنه يتم احتساب نسبة الزيادة الاستثنائية بناءً على التصنيف الأعلى.
٨. يستمر صرف بدل الزيادة الاستثنائية للإنجاز العلمي لمدة سنة واحدة فقط من تاريخ قرار المجلس العلمي أو انتهاء العقد أيهما يأتي أولاً .
٩. استيفاء جميع المستندات الرسمية ومسوغات الصرف وفق ما يرد في نماذج طلب صرف الزيادة الاستثنائية الورقية أو الإلكترونية أو ما يقره المجلس العلمي .
١٠. عدم تقديم أي إنجاز أو عمل قبل عرضه على مجلس القسم والكلية لاعتماده على أن يكون في تخصص المتقدم لطلب الزيادة الاستثنائية.
- نسبة الزيادة الاستثنائية للمجلات المصنفة وفق ما يلي :
- أن يقدم عضو هيئة التدريس المتعاقد بحث علمي محكم ومصنف له معامل تأثير (ISI) للحصول على الزيادة الاستثنائية على أن تكون :
١. **الفئة (أ) :** إذا كان النشر في مجلة علمية ضمن أفضل (١٠٪) في التخصص فيزداد العضو بمقدار (٣٠٪) من أساسي الراتب (بحيث لا يزيد المجموع عن (٥٠٪) بما سبق) .
  ٢. **الفئة (ب) :** إذا كان النشر في مجلة علمية ضمن أفضل (٢٠٪) في التخصص فيزداد العضو بمقدار (٢٠٪) من أساسي الراتب (بحيث لا يزيد المجموع عن (٥٠٪) بما سبق) .
  ٣. **الفئة (ج) :** إذا كان النشر في مجلة علمية تصنف ضمن أقل من (٢٠٪) في التخصص فيزداد العضو بمقدار (١٠٪) من أساسي الراتب (بحيث لا يزيد المجموع عن (٥٠٪) بما سبق) .
١١. عند صرف بدل الزيادة الاستثنائية ، يتم تقسيم نسبة الزيادة بالتساوي على جميع المساهمين في الإنجاز المستحق لسرف الزيادة الاستثنائية.
١٢. يستحق صرف بدل الزيادة الاستثنائية لتخصصات الدراسات الإسلامية واللغة العربية في المجلات المعتمدة من المجلس العلمي على أن يكون الحد الأعلى في صرف بدل الزيادة الاستثنائية (الفئة ج) ويطبق عليه ما ورد في الفقرة رقم : (١١) من هذه الضوابط .
١٣. يبدأ العمل بهذه الضوابط بعد إقرارها واعتمادها من صاحب الصلاحية .